

فقه اللغة

الغِلَالَةُ ثَوْبٌ رَقِيقٌ يُلبَسُ تَحْتَ ثَوْبٍ صَفِيقٍ .
المِبْدَلَةُ ثَوْبٌ يَبْدُلُهُ الرَّجُلُ فِي مَنَازِلِهِ .
المِيدَعُ ثَوْبٌ يَجْعَلُ وَقَايَةً لِبَغَايَرِهِ (أَنْشَدَنِي أَبُو بَكْرٍ الْخُوَارَزْمِيُّ
لِيَعْصُرَ الْعَرَبَ فِي غُلَامٍ لَهُ (مِنْ الطَّوِيلِ) : .
اقْدَمَهُ قُدَّامَ وَجْهِهِ وَأَتَّقِي بِهِ الشَّرَّ إِنَّ الْعَبْدَ لِلْحُرِّ مِيدَعٌ .
السُّدُوسُ وَالسَّاجُ الطَّيْلَسَانُ .
الْمَنْدَامَةُ وَالْقَرُطَافُ وَالْقَطِيفَةُ مَا يُتَدَثَّرُ بِهِ مِنْ ثِيَابِ الذَّوْمِ .
الشَّعَارُ مَا يَلْبِي الْجَسَدَ .
الدَّثَارُ مَا يَلْبِي الشَّعَارَ .
الرَدَنُ الْخَزُّ .
السَّرَقَ الْحَرِيرُ .
الْوَقْمُ وَالْعَقْمُ وَالْعَقْلُ ضُرُوبٌ مِنَ الْوَشْيِ .
الرَّيْطَةُ مُلَاعَةٌ لَيْسَتْ بِمُفَقِّينَ إِنَّمَا هُوَ نَسْجٌ وَاحِدٌ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ
: لَا تَكُونُ الرَّيْطَةُ إِلَّا بِإِضْمَاءٍ وَلَا تَكُونُ الْحُلَّةُ إِلَّا ثَوْبَيْنِ